

المحاضرة الاولى

الديمقراطية مفهومها ، والمدخل اليها ، وانواعها

اعداد / م.م. ليث عبدالستار عيادة

قسم الحاسبات + قسم الرياضيات + قسم اللغة العربية (طلبة المرحلة الثانية)

التعريف العام للديمقراطية: وهي نظام سياسي واجتماعي حيث الشعب هو مصدر السيادة والسلطة، فهو يحكم نفسه عن طريق ممثلين عنه.

والديمقراطية ليست في إشراك المواطنين في الانتخابات فقط، ولكن ايضاً في سهرهم على مراقبة النظام السياسي، في استجوابه ومساءلته ، والديمقراطية تعمل في الحركات والمنظمات الاجتماعية كما تعمل في التنظيمات الانتخابية، والانتخابات لا تعطي للمنتخب صلاحيات غير مشروطة.

المواطنون في المجتمعات الديمقراطية تريد النقاش والحوار، وعلى السلطات المتعددة مهما كانت ان تشرح اسباب خياراتها وتقدم حسابات عن اعمالها لهم بكل شفافية.

وتعمل الديمقراطية بشكل افضل : عندما تكون نوعية الحياة العامة سليمة، وعندما تكون النقاشات العامة جيدة وعندما يعلو مستوى الحجج والبراهين، وعندما يساهم المواطنون ويلتزمون بشكل منتظم في مسؤولياتهم السياسية.

في ظل وعي الجماهير على الاحزاب السياسية التصنت لها والاختزال بالافكار النيرة الصادرة عنها لتلاحم اكبر بين الشعب وقياداته السياسية. وتحت نظام الديمقراطية الليبرالية او درجة من درجاته يعيش في بداية القرن الواحد والعشرين ما يزيد عن نصف سكان الارض في اوربا والامريكيتين والهند وانحاء اخرى بينما يعيش معظم الباقي تحت انظمة تدعي نوعاً اخر من الديمقراطية (كالصين التي تدعي الديمقراطية الشعبية).

ويطلق مصطلح الديمقراطية احياناً على معنى ضيق لوصف نظام الحكم في دولة ديمقراطية، او بمعنى اوسع لوصف ثقافة مجتمع، والديمقراطية بهذا المعنى الواسع هي نظام اجتماعي مميز يؤمن به ويسير عليه المجتمع ويشير الى ثقافة سياسية واخلاقية معينة تتجلى فيها مفاهيم تتعلق بضرورة تداول السلطة سلمياً وبصورة دورية.

اصل كلمة الديمقراطية: الديمقراطية كلمة مشتقة من اليونانية وهي مجتمعة من كلميتين هما DEMOS (ديموس) وتعني الشعب وكلمة CRATIA (كراتيا) وتعني الحكم السلطة وبالتالي تصبح DEMOCRATIA وتعني الديمقراطية لغة حكم الشعب ولهذا تطلق هذه التسمية على الحكومات التي ينتخبها الشعب ويختارها.

اما تعريف الديمقراطية اصطلاحاً : فهي بمفهومها الشامل تعني الحكومة التي تقرر سيادة الشعب وتكفل الحرية والمساواة السياسية بين الناس وتخضع فيها الحكومة صاحبة السلطات الى رقابة رأي عام حر له وسائل قانونية تكفل خضوع الحكومة له.

وينظر للديمقراطية نظرة مختلفة في بلدان العالم وبحسب وجهة نظر كل نظام او دولة ولكن يبقى الاساس المشترك التي تتفق عليه هذه الانظمة ان الديمقراطية هي حق الاغلبية بالحكم وحق الاقلية بالمعارضة .

اما تعريف الديمقراطية بالمفهوم الحديث تعني حرية الفرد مشتملة على المواطن والحقوق والمسؤوليات من اجل النهوض الى الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعرقية والجنس واللون لافراد. وكما انها تعني حق الفرد في الحياة والتعبير عن الرأي والمعتقد من دون معوقات او تهديد وان تختار الشعوب مصيرها.

أنواع الديمقراطية

للمدقراطية خمسة انواع وهي على النحو الاتي:

١. الديمقراطية المباشرة:

هي التي يباشر الشعب فيها السلطات بنفسه دون وساطة احد من النواب فتكون كافة الهيئات السلطوية (تشريعية وتنفيذية وقضائية) بيده كافة بمعنى ان يصبح الشعب هو الهيئة الحاكمة والمحكومة في الوقت نفسه. فالشعب هو يسن القوانين ويتخذ القرارات مثل التعيينات وتحديد الضرائب وابرام المعاهدات وكذلك يمارس السلطة القضائية . وتعد الديمقراطية المباشرة من ارقى انواع الانظمة التي تعبر من الناحية النظرية عن سيادة الشعب لانها تجسد التطبيق الكامل للديمقراطية ولكن بالنظر لاتباع جغرافية الدول وتزايد اعداد سكانها فان هذه الصورة من الحكم لايمكن تحقيقها الا في دولة صغيرة ويتعذر تطبيقها في دولة كبيرة . والسبب في ذلك هو ان تطبيقها يحتاج الى اجتماع المواطنين في مكان واحد وعليهم ان يكونوا مطلعين على الامور

كذلك ان تكون القضية المطروحة للمناقشة محدودة حتى لا يضطر المواطنين ترك اعمالهم ومصالحهم لهذا الغرض.

وعلى الرغم من مثالية الديمقراطية المباشرة. لم يتبقى منها في العالم اليوم ما يلفت النظر الا القليل جداً كالذي يحصل في بعض المقاطعات السويسرية حيث يجتمع الناس مرة واحدة في السنة يقومون فيها بانتخاب ممثليهم وكذلك ادارة الشؤون العامة من وضع القوانين وفرض الضرائب والنظر في الميزانية وكذلك القيام ببعض الاعمال الادارية ويختارون فيها كبار موظفيهم وقضاةهم.

٢. الديمقراطية الغير مباشرة (النيابية):

وهنا تتركز السلطة على الاغلبية الشعبية. حيث يتم انتخاب الحكام بواسطة الاقتراع العام الحر وذلك من بين اكبر اعداد من المرشحين وهذا عكس الاستفتاء الشعبي العام حيث يقتصر الترشيح على شخص واحد. وتقتضي هذه الديمقراطية فصل السلطات الثلاثة ومنح الشعب حريات مطلقة في الاجتماع والتدريب والطباعة والنشر وتشكيل الاحزاب والحرية السياسية. والديمقراطية النيابية هي تجسيد لمبدأ سيادة الامة اذ في هذا النوع من الديمقراطية لا تمارس الامة مباشرة السيادة كما الحال في الديمقراطية المباشرة ولكن تبقى الامة في نفس الوقت مالكة للسيادة.

والنظام النيابي يقوم على الفكرة القائلة ان الشعب لا يستطيع حكم نفسه بنفسه وعليه ان يحيل المهمة الى ممثلين عنه لان من الصعب بل المستحيل عملياً اجتماع المواطنين والقرارات التي تتعلق بالامة فضلاً عن اجتماعهم في مكان واحد وترتكز هذه الديمقراطية على نظرية الوكالة فالنائب لا يمثل ناخبيه فقط بل يمثل البلد والامة جميعاً لذلك لا يمكن عزل النائب من قبل احد لان وكالته تمثيلية يستمدّها من الامة بأسرها كما ان الناخبين مكفون بانتخاب ممثليهم وعند هذا الحد ينتهي دورهم اذ ان جميع افراد الشعب ولذلك وان كان الشعب لا يستطيع ان يشارك كله في الحكم والسلطة الا انه قادر على اختيار ممثليه ليحكموا باسمه.

٣. الديمقراطية شبه المباشرة:

وتقوم على اساس منتخب من الرجوع الى الشعب نفسه على اساس انه صاحب السيادة ومصدر السلطان في الفصل في بعض الامور الهامة وتختلف عن النظام النيابي بحيث يقرر هنا النظام للشعب حق مباشرة السلطة بينما تقتصر السلطة على النواب وحدهم في النظام النيابي مع كامل الاستقلالية عن منتخبيهم ومن مظاهر هذه الديمقراطية:

- الاستفتاء الشعبي العام لآخذ رأي الشعب في الامور العامة بالتشريع والدستور والسيادة.
- الاعتراض الشعبي من قبل الناخبين وضمن مدة زمنية معينة على ما صدر عن الهيئة التشريعية ويكون الحكم لمن تراه الاغلبية بعد عرضه على الاستفتاء.
- حق الناخبين في اقالة الناخب.
- الحل الشعبي للبرلمان بعد عرضه على الاستفتاء اذا قررت نتيجة الاستفتاء ذلك.
- حق عزل رئيس الجمهورية اذا استطاع ان يحصد الاغلبية في الاستفتاء ويعد هذا النظام اقرب للمثل الاعلى للديمقراطية في النظام النيابي فهو يكمن السيطرة الحزب الواحد من جهة ولذلك فهو صمام امان من اي تعسف يحصل من قبل المجلس النيابي تحت اي ضغط او مؤثرات.

٤ . الديمقراطية الشعبية:

تطلق هذه التسمية على نظام الحكم في الدول الخاضعة للنفوذ الشيوعي كالنظام القائم في الاتحاد السوفيتي سابقاً والدول الاشتراكية السابقة، وتعد الديمقراطيات الغربية هذا النظام غير ديمقراطي لان اساليبه لا تتفق مع اساليب الدول الغربية.

٥ . الديمقراطية الوسيطة:

النظام الذي من شأنه تعدد الاحزاب السياسية فيه منع المواطن من اختيار رئيس الحكومة عن طريق الانتخابات البرلمانية، بل يعتمد على هذا الاختيار على الاتصالات التي تتم بين كبار رجال الاعمال.